الإسلام وقضايا المرأة

Islam and women's issues

عبد الغفار [*]

ABSTRACT:

Fundamental aims of Islamic culture include welfare, happiness and progress of human society. Human being was created as the representative of Allah. Both man and woman are required to play an imperative role for the cause of serving humanity in a better way. No progress in the field of culture can be possible unless and until woman plays her divergent role in the society. Islam raised the status of woman to a great extent. She has been given rights to property, rights to take part in economic activities, rights to choose life partner, rights to determine his financial requirements and to overcome these and an honorable social status which was not given by the prior and other contemporary cultures and societies. It is a matter of fact that woman occupied an important place during the Islamic Era and played an active role for the uplift of Society.

In this article, I have tried to bring out the importance of the role of woman for the development of Islamic Culture and improvement of an Islamic Society.

[*] باحث في مرحلة الدكتوراة بجامعة بنجاب، لاهور.

المبحث الاول

مكانة المرأة في بعض الحضارات القديمة والأديان السابقة

المطلب الأول: المرأة في الحضارة القديمة:

إن دراسة تاريخ الشعوب والمجتمعات على إمتداد عصورها تكشف عن معاناة المرأة وإستغلالها وإضطهادها، ولم يكن هناك من نظام أو عقيدة ، رفعت عن المرأة كابوس الظلم والإضطهاد والمعاناة غير المباديء الالهية التي تجسدت بأرقى صورها في الرسالة الإسلامية الخالـدة.

لم تمر حضارة من الحضارات الغابرة إلا وسقت هذه المرأة ألوان العذاب وأصناف الظلم ،كانت المرأة على مر التاريخ وتعاقب الحضارات والأمم ممسوخة الهوية، فاقدةالأهلية، منزوعة الحرية، لا قيمة لها تذكرأو شأنا يعتبر فكانت مهانة، مظلومة، مقهورة في كل بقاع الأرض وكانت في غاية من الانحطاط وسوء الحال من حيث الأخلاق والحقوق القانونية و تعاني من اضطهاد شنيع عند جميع الأمم وكانت تكره على الزواج وعلى البغاء وكانت تورث ولا ترث وتملك ولا تملك وكانت دائما خاضعة للرجل أبا وزوجا فكان زوجها يملك مالها ويقيم عليها قبل موته.وذلك حين انتكست الفطرة. وابتعدت الأمم عن شريعة الله إلى ما زينته لهم شياطينهم من قوانين وضعية.

المرأة في الحضارة اليونانية:

وعلي الرغم من أن اليونان من أرقى الأمم القديمة حضارة وأزهرها تمدناً إلا أن المرأة كانت أنموذجا يمثل مصدر مصائب الإنسان وآلامه فعند اليونان كانت المرأة معزولة عن المجتمع، لا عمل لها سوى الإنجاب، فكم من زوجة كانت تكره على الاستبضاع من غير زوجها، وكم من أم كانت تكره على البغاء، وأخت تنكح مكرهة بغير رضاها، وينظر إلى المرأة كنظرته إلى العبيد، وكان يعاملها معاملة الخدم، وربما أشد، فالمرأة عنده كائن ناقص، مسلوب الإرادة، ضعيف الشخصية[1] حتى قال خطيبهم المشهورديموستين (إننا نتخذ العاهرات للذة، ونتخذ الخليلات للعناية بصحة أجسامنا اليومية،ونتخذ الزوجات ليلدن لنا الأبناء الشرعيين)[2].

المرأة في الحضارة الرومية:

ولم تكن في حضارة الفلاسفة الرومية بأحسن حال من أختها اليونانية، وقد جرد القانون الروماني المرأة من معظم حقوقها المدنية في مختلف مراحل حياتها، فلم تكن لها أهلية أو شخصية قانونية، وقد كان القانون يعتبر ((الأنوثة)) سبباً من أسباب انعدام الأهلية وسلب قانونهم من المرأة معظم حقوقها. [3]

المرأة في الحضارة الفارسية:

ولما كان الفرس أمة حربية فالذكور عندهم عماد الجيش في الحرب و كانوا يفضلون الذكور على الإناث وأما البنات فإنهن ينشئن لغيرهم ويستفيد منهن غير آبائهن فكانت النساءفي حضارة الفرس المجوس مسلوبة الحقوق كذلك. [4]

ويقول الإمام الشهرستاني"وكان مزدك ينهى الناس عن المخالفة والمباغضة والقتال ولما كان أكثر ذلك بسبب النساء والأموال فقد أحل النساء وأباح الأموال وجعل الناس شركة فيها كاشتراكهم في الماء والنار والهواء. [5]

المرأة في الحضارة الهندية:

أما فى الحضارة الهندية فقد نزلت المرأة فيها منزلة الإماء فكان الرجل يخسر امرأته في القمار وكانوا ينكرون إنسانية المرأة،حتى جاء في شرائع الهندوس ليس الريح والموت والجحيم والسم والأفاعي والنار أسوأ من المرأة ،لذلك حكموا عليها بأنها ليس لها حق إجراء أمر وفق رغبتها، وتكون ملكاً لأبيها ثم لزوجها ويجب عليها أن تعامله كما تعامل إلهها لأنّ الزوج عندهم ممثل الآلهة، وإذا مات زوجها أحرقوها مع جثته. [6]

المرأة في الحضارة الصينية:

أما الصينيون فقد كانوا يكرهونَ البنات وكان الأب اذا بشر بمولدها حملها الى السوق يبيعها فاذا لم يجد من يأخذها منه اخذها الى مكان مهجور وخنقها او أغرقها أو وأدها وهى حية أو يتركها فى الحقول يقضى عليها صقيع الليل والحيوانات الضارية .

ويروى الرحالة المسلم ابن بطوطة فى رحلته أن أهل الصين يبيعون أولادهم وليس ذلك عيبا عندهم ، غير أنهم لا يجبرون على السفر مع مشتريهم ولا يمنعون منه اذا اختاروه. [7]

الصينيون ينظرون إلي المرأة الصينية على أنها معتوهة، لا يمكنها قضاء أي شأن من شؤونها إلا بتوجيه من الرجل، وهي محتقرة مهانة، لا حقوق لها، ولا يحق لها المطالبة بشيء منها، بل يسمون المرأة بعد الزواج (فو) أي (خضوع).[8]

المطلب الثاني: المرأة بين الأديان السابقة

المرأة فى اليهودية:

ويرجع انحطاط محل المرأة عند اليهود الى اعتقادهم بان حواء هى المسئولة عن طرد آدم من الجنة فهى التى غرر بها الشيطان وهى التى تولت إغراء الرجل فكانت الخطيئة الأولي التى رزح تحتها البشر وطردوا من الجنة حيث لا شقاء ولا متاعب.[9]

كانت المرأة فى المجتمع اليهودى مملوكة لأبيها قبل الزواج وكان فى وسعه ان كان فقيرا ان يبيعها قبل ان تبلغ الحلم لتكون جارية كما كان له الحق المطلق فى ان يزوجها بمن يشاء، وكانت تشترى منه عند نكاحها لأن المهر كان يدفع لأبيها او لأخيها على أنه ثمن شراء ثم تصير مملوكة لزوجها وهو سيدها المطلق. لم ترفع التوراة من قدر المرأة وتقول التوراة "لقد بدأ الذنب من طرف المرأة وان المرأة هى التى توجب موتنا".[10]

يقول التلمود: اليهودي لا يخطئ إذا اعتدي على عرض الأجنبية لان كل عقد نكاح عند الأجانب فاسد لأن المرأة غير اليهودية تعد بهيمة والعقد لا يوجد بين البهائم.[11]

المرأة في المسيحية:

والعهد القديم (التوراة) صريح فى تحميل حواء مسئولية هذه الخطيئة الفادحة كما تقدم وانتقلت هذه العقيدة بعد ذلك الى المسيحية ففى العهد الجديد (الإنجيل) أن آدم لم يغو ولكن المرأة أغويت فحصلت فى التعدى [12]

وقد قامت المسيحية فى أول عهدها على جهد النساء الى حد كبيروأعزت المرأة بعض الاعزاز وحمتها بعض الحماية من المهانة التى كانت تمنى بها ولكن اعزاز المسيحية للمرأة كان بقدر ضئيل لم يرفع من شأن المرأة ولم يطلقها من سلطان الرجل ولم يحمها من عسفه وازدرائه ولم يضف اليها حقا من حقوقها الكثيرة المسلوبة فالانجيل يخص الرجال بالذكر دون النساء.

ورجال الدين المسيحيون يعتبرون المرأة ينبوع المعاصى وأصل السيئة والفجور وان العلاقة الجنسية بين الرجل والمرأة هي نجس فى نفسها يجب ان تجتنب ولو كانت طريق نكاح وعقد رسمي مشروع، ومن هنا ساد فى المسيحية الاعتقاد بأن العزوبة أمثل من الزواج وفى هذا يقول بولس :"ان من يزوج ابنته يأت عملا طيبا ولكن من لا يزوجها يأت ما هو خير"[13]

خلاصة الكلام :

ويمكن تلخيص واقع المرأة في الحضارات القديمة والأديان السابقة بما يلي:

1 – انعدام إنسانيتها، فلم يكن لها قيمة لدى الرجل، ولم يكن لها دور في هذه الحياة.

2 – انعدام المساواة بين الذكر والأنثى بالنسبة للأولاد وكذلك بين الزوج والزوجة كما عند العرب والهنود.

3 – خضوع النساء للاحتقار والمهانة، وإجبارهن على الأعمال الحقيرة، كالبغاء والترفيه عن الرجال كما عند أكثر الحضارات القديمة.

4 – لم يكن لها أي علاقة بالدين فهماً وتطبيقاً فقد منعت من ذلك كما عند اليهود والنصارى وغيرهم.

5 – حرمانها من حقوقها الشخصية والاقتصادية كما هو حاصل عند أكثر الأمم والأديان.

المطلب الثالث: المرأة في رحاب الاسلام:

كانت المرأة عند العرب قبل الإسلام مهضومة في كثير من حقوقها فكان كثير منهم يتشاءمون بمولد الأنثى ، ويتطيرون منها ، يأدون البنات وهن أحياء خشية العار والفقر وكان المولود له أنثى يعتبر ذلك بلاء وشراً عليه وعلى أسرته.[14]

وقد وصف الله تعالى حالهم حيث قال تعالى: (وإذا بُشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مُسْوَدّاً وهو كظيم ، يتوارى من القوم من سوء ما بُشر به، أيمسكه على هُون أم يَدُسُّه في التراب ، ألا ساء ما يحكمون).[15] لكن كان هناك دائما منهج وسط معتدل يوافق الفطرة والعقل ويلائم المصالح الإنسانية كل الملائمة آلا وهو الإسلام منهج الله فى هذه الأرض.

وقد أعطى الإسلام للمرأة كل ما إفتقدته من حقوق في عهود الجاهلية والظلام وأطلق يدها لتقوم بدورها في المجتمع ونشر الدعوة ومن ثم المشاركة في بناء الحضارة الإسلامية وقد اشتهرت كثير من نساء المسلمين واللاتي خلدن في المجتمع الإسلامي أثراً بارزاً في العلم والحضارة والأدب والفن والسياسة والنفوذ والسلطان والبر والإحسان والدين والصلاح والزهد والورع وغير ذلك مما يميط اللثام عن الأدوار المختلفة التي قضتها المرأة في تاريخ العرب والإسلام .

المبحث الثاني: حقوق المرأة في الاسلام:

كانت المرأة في الحضارات القديمة مخلوق ممتهن محتقر ليس له كرامة إنسانية كما هي كرامتها في الحضارة الإسلامية التي وضعت لها حقوقا ومن هذه الحقوق المكتسبة الشرعية والإنسانية والمدنية و الاجتماعية والزوجية والسياسية و المالية والاقتصادية وما إلى ذلك جعلت منها كائن بشري له إسهاماته في صياغة الحضارة والمجتمع والإنسان فجعلت المرأة في ظل حضارة الإسلام نصف المجتمع بل المجتمع كله وشقيقة الرجل والمكون الأساسي من مكونات المجتمع واكتسبت من الحقوق ما لم تكتسبه في أي حضارة أو ديانة سابقة أو معاصرة.فدور المرأة لا يقتصر كونه امتداد للرجل كما يختزله البعض في ذلك فالمرأة كانت لها أدوارها المؤثرة في صناعة التاريخ الإسلامي بمنأى عن الرجل. فنرى دور المرأة في بناء المجتمع واصلاحه ودورها في استقامة الأسرة ودورها في تنشئة الأجيال ودورها في التربية ودورها في الحسبة ودورها المدنية والإجتماعية والسياسية ودورها في الإفتاء بل وحفظ الميراث الإسلامي نفسه.هذا هو تأريخنا الحضاري الذي يجب أن نتفاخربه ونعطيها حقها دون نقصان.[16]

المطلب الأول: حقوق المرأة الشرعية:

في عصر الجاهلية كانت المرأة لا ترث ولكن جعلها الإسلام ترث كما كان لا يؤخذ رأي المرأة فجاء الإسلام واشترط موافقة المرأة على الزواج فالدين الإسلامي ساوى في عقوبة الزنا بين المرأة والرجل بعكس القوانين التي قام البشر بوضعها وهي التفرقة في العقوبة الجنائية بين المرأة والرجل في جريمة الزنا كما ساوى بين الرجل والمرأة فأ عطى للرجل حق الطلاق فأعطى للمرأة حق الخلع.

ومن أبرز الحقوق المرأة الشرعيةالتي قررها الإسلام:

حقوق عامة (حق الحياة،حق الحرية،حق العلم،حق المساواة،حقوق المسلمات،حقوق غير المسلمات).

حقوق خاصة (حق الأم،حق البنت،حق الأخت،حق الزوجة،حقوق المطلقة والأرملة،حق الجارة).

المطلب الثاني: حقوق المرأة الإنسانية والمدنية:

ومن أبرز الحقوق المرأة الإنسانية والمدنية التي قررها الإسلام للمرأة:

1- حق المساواة في الخلق وانتفاء الاعوجاج في أصل خلقتها

2- حق المساواة في الاستخلاف .

3- حق المساواة في القيمة الإنسانية .

4- المساواة في المسؤولية والجزاء .

5- المساواة في الحقوق والواجبات.

6- المساواة في الحياة والرعاية.

7- المساواة في طلب العلم.[17]

المطلب الثالث: حقوق المرأة الاجتماعية والزوجية:

ومن أبرز الحقوق المرأة الاجتماعية والزوجية التي قررها الإسلام للمرأة:

1- حقها في اختيار الزوج والنظر إليه .

2- حقها في المهر وملكيتها له .

3. حقها في نفقة الزوج عليها

4-. حقها في الخلع

5-. حقها في الحضانة.[18]

المطلب الرابع: حقوق المرأة السياسية:

لقد تجلى الموقف السياسي للسيدة عائشة ودورها السياسي كنموذج للزعامة السياسية حين وقفت في صف معارضي علي بن أبي طالب خليفة المسلمين بعد مقتل الخليفة الثالث عثمان بن عفان. وكانت السيدة عائشة من أعلم النساء المؤمنات ببواطن

الأمور وكثيراً ما كانت تشارك بالرأي في علاج أخطر الأمور التي تعرضت لها الدولة الإسلامية.[19]

ومن أبرز الحقوق السياسية التي قررها الإسلام للمرأة:

1- حق إبداء المشورة لولي الأمر.
2 – حق إسداء النصح للحاكم.
3 – الإنكار على الحاكم الظالم.
4 – حق المرأة أن تجير.
5 – حق متابعة الأحداث الجارية.
6 – حق استشراف المستقبل السياسي.
7 – حق المطالبة بحقوقها والدفاع عنها.
8 – حقوقها القضائية.
9 – حقها في البيعة.
10 – حق المشاركة في الجهاد.[20]

المطلب الرابع: حقوق المرأة المالية والاقتصادية:

تتمتع المرأة في الإسلام منذ أربعة عشر قرناً بشخصيتها الاقتصادية المستقلة وحريتها الكاملة في التصرف بأموالها. فالإسلام قد أعطى المرأة المسلمة حقوقها المالية كاملة بشكل لا تدانيها فيه امرأة في العالم فسوى بينها وبين الرجل في حق التملك ومباشرة عقود التصرفات بجميع أنواعها وجعلها صاحبة السلطان المطلق على ملكها ولم يجعل للرجل أياً كانت صفته أو قرابته منها أي سلطان عليها فلها الأهلية الكاملة في عقد ما شاءت من العقود المالية فلها الحق في البيع والشراء والإيجار والمقاولة والمضاربة وغيرها من العقود المالية فجميع تصرفاتها المالية جائزة لا حجر عليها فيها وكذا هبتها وصدقتها ووقفها وجميع ما تنفقه متقربة به إلى الله تعالى.

ومن أبرز الحقوق المالية التي قررها الإسلام للمرأة:

1- كفالة حق العمل وفق الضوابط الشرعية.
2- أهليتها الاقتصادية.
3- حقها في النفقة والمهر.
4- حقها في الميراث .
5- حقها في البيع والشراء .
6- حق التصرف.
7- حق التملك.

إلى غير ذلك من الحقوق الكثيرة والمتعددة والتي لا يتسع المقام لسردها وتفصيلها ليأتي أدعياء الحضارة المعاصرة اليوم ويريدون العودة بالمرأة إلى حضارات ما قبل الإسلام حضارات التخلف والجمود أو ليأتي بعض الشواذ والمنحرفين فكريا أو بعض القاصرين في فهم الإسلام إما ليجعلوا من المرأة سلعة تجارية يروجون بها لتجارتهم البائرة من خلال الإعلانات التجارية التي تظهر فيها المرأة في أسواق التجارة وإما يحصر دور المرأة ومكانتها وينتقصوا من حق المرأة التي أعطاها الإسلام ناقلين بذلك صورة مشوهة عن الحضارة الإسلامية وفقه تعاملها مع المرأة.[21]

المبحث الثالث: دور المراة في بناء تاريخ الحضارة الاسلامية

المطلب الأول: المراة في الحضارة الإسلامية:

لقد رفع الإسلام مكانة المرأة، وأكرمها بما لم يكرمها به دين سواه فالنساء في الإسلام شقائق الرجال وخير الناس خيرهم لأهله فالمسلمة في طفولتها لها حق الرضاع والرعاية وإحسان التربية وهي في ذلك الوقت قرة العين وثمرة الفؤاد لوالديها وإخوانها.وإذا كبرت فهي المعززة المكرمة التي يغار عليها وليها، ويحوطها برعايته وإذا تزوجت كان ذلك بكلمة الله، وميثاقه الغليظ فتكون في بيت الزوج بأعز جوار وأمنع ذمار وواجب على زوجها إكرامها والإحسان إليها وكف الأذى عنها.وإذا كانت أماً كان برُّها مقروناً بحق الله تعالى وعقوقها والإساءة إليها مقروناً بالشرك بالله، والفساد في الأرض وإذا كانت أختاً فهي التي أُمر المسلم بصلتها وإكرامها والغيرة عليها وإذا كانت خالة كانت بمنزلة الأم في البر والصلة.وإذا كانت جدة، أو كبيرة في السن زادت قيمتها لدى أولادها، وأحفادها، وجميع أقاربها؛ فلا يكاد يرد لها طلب، ولا يُسَفَّه لها رأي.وإذا كانت بعيدة عن الإنسان لا يدنيها قرابة أو جوار كان له حق الإسلام العام من كف الأذى، وغض البصر ونحو ذلك.وما زالت مجتمعات المسلمين ترعى هذه الحقوق حق الرعاية، مما جعل للمرأة قيمة واعتباراً لا يوجد لها عند المجتمعات غير المسلمة.[22]

المطلب الثاني:دور المرأة التربوي:

لا شك أن للمرأة دوراً هاماً في تربية الطفل لا يستطيع المعلم أو أي شخص آخر أن يحل محلها؛ فقد يستطيع المعلم أن يزوِّد الطفل بحصيلة من المعلومات قد تجعل منه

دائرة معارف، لكنه يفتقد ما للمرأة من أثير على اتجاهات الطفل نحو الحياة.ولهذا فقد حرص علماء التربية الإسلامية على تأكيد ضرورة إعداد المرأة لممارسة دورها بل وانتقائها قبل إنجاب الأولاد مؤكدين على حقيقة أن تربية النشء تحدث قبل ولادتهم باختيار الأمهات.

وقال أبو الأسود الدؤلي لبنيه: "لقد أحسنت إليكم صغاراً وكباراً وقبل أن تولدوا. قالوا: وكيف أحسنت إلينا قبل أن نولد؟ قال: اخترت لكم من الأمهات من لا تُسَبُّون بها".[23]

ولهذا فإن من أول حقوق الوالد على والده أن يختار له الأم المؤمنة الكريمة ذات الهدف من الحياة التي تحسن تربيته، وتقوم على شؤونه، وتتعاهد دينه وعقيدته؛ لأن الطفل والطفلة ينتقل إليهما كثير من صفات أمهما النفسية والخلقية، بل يمتد هذا التأثير مدى الحياة. ولكي تمارس الأم ذلك الدور لا بد أن يكون لديها وعي تام بأهمية هذا الجانب التربوي المعتمد على الثقافة الصحية المتوازية مع التطبيق العملي لهذه الثقافة.

التربية الجسمية: تبدأ تلك التربية منذ وقت مبكر حين تركز المرأة عنايتها بما خُلق في رحمها من خلال اهتمامها بالتغذية والراحة، ثم تستمر تلك التربية بعد الولادة حين يضع المنهج الإسلامي مسألة الرضاعة وتغذية الرضيع من المسائل الأساسية التي تُكلَّف بها المرأة.

التربية النفسية: تعتمد تلك المهمة على إقرار حقيقة في الصحة النفسية هي أن العطف والحنان بلا إفراط ولا تفريط هما أساس الصحة النفسية لدى الأفراد؛ فينشأ الأطفال ويشب النشء وهم مترفلون بهذه الصحة. وهذه التربية النفسية لا تتأتى فقط بما تمنحه الأم من رعاية وحنان وعطف جُبلت النساء عليه، وإنما لا بد من تعاضد الوالدين جميعاً في تهيئة البيئة المنزلية لتكون بيئة صالحة هادئة ينشأ فيها الطفل متزناً واثقاً من نفسه؛ إذ ثبت أن الحياة العائلية المضطربة والمشاحنات بين أفراد الأسرة وبخاصة قطبيها الأب والأم يؤثران بشكل ملحوظ على تكوين شخصية مضطربة تنفر من الحياة وتكرهها.[24]

التربية الثقافية والتعليمية:إن من أعظم دور المرأة هو تربية النشء وتعليم الأجيال وهو دورها كأم صالحة تخرج أبناء صالحين للمجتمع ونافعين للأمة وتعلمهم الخلق والآداب وتعاليم الدينية فهذا الدور يؤثر على المجتمع في التنمية البشرية والنهوض بالمجتمع الإسلامي. فمن ذلك

1 – حفظ الطفل من قرناء السوء.

2 – أن تمارس المرأة مهمتها بإخلاص في غرس الفضائل والعناية بالواجبات، وتعويد الصغار على معالي الأمور.

3 – ربط النشء بسيرة الرسول صلى الله عليه وسلم وتراجم الصحابة، وتعليقهم بما تشمله من علو ورفعة وعزة.

4 – أن تضع المرأة شعاراً تطبقه في تربية من تعول تعتمد على سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم.[25]

المطلب الثالث:دور المرأة المسلمة والضوابط الشرعية تجاه الفتن:

نحن نعيش في زمن كثرت فيه الفتن إن الله خلق المرأة لمهمة معينة ودور يناسب رسالتها فإذا خرجت المرأة عما خطهُ الله لها كانت الفتنة التي ضررها لا يعدله ضرر.

1- الرفق: فعلى المرأة الرفق في الأفكار والمواقف

2- التأني: فعليها بعدم العجلة.

3- الحلم: عليها بالحلم عند تقلب الأحوال لأنه يمكن رؤية الأشياء على حقيقتها.

4- لزوم الإنصاف والعدل في الأمر .

5- لزوم الجماعة وترك الفرقة.

6- ضبط القول والعمل في الفتن: يجب على المرأة النظر في عواقب الأمور.

7- الاعتصام بالكتاب والسنة.

8- التسلح بالعلم الشرعي: إن المسلمة لا بد أن تكون على بصيرة من أمر دينها.

9- الصبر: فعليها أن تلتزم بالصبر حيال الفتن لأنه من الإيمان.

10- البعد عن مواطن الفتن و التعوذ بالله من الفتن.

المطلب الرابع:دور المرأة المسلمة في الجهاد:

إن الأمة الإسلامية تعاني اليوم أنواعاً لا حصر لها من الذل والهوان التي لم تعرفها في عصورها السالفة وبشكل عام كهذه الأيام ولم يكن هذا الذل والهوان ناتج عن قلة الأمة الإسلامية ولا فقرها فهي تعد اليوم أكثر أمة في الأرض كما أنها أيضاً هي الأمة الوحيدة التي تمتلك من الثروات والمقومات ما لا يملكه أعداؤها إذا فما هوسبب هذا الذل والهوان الذي تعانيه الأمة اليوم .

فلما أمعنا النظر ظهرالنتيجة لنا ألا و هي ترك الجهاد الذي يعتقد الكثير من أبناء الأمة الإسلامية وخاصة النساء أنه طريق الموت المحقق وهجران الدنيا لا محالة، فلما تركت الأمة الإسلامية الجهاد تسلط عليها الأعداء وأصابها الذل ولكن بعد اقتناعنا بأن الجهاد هو العلاج الذي وصفه لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم للخروج بالأمة من هذا التيه والجهاد في سبيله هو أول طريق العزة نرى أن الأمة بحاجة إلى إزالته عاجلاً وقبل كل شيء، وهذا العائق هو المرأة المتمثلة بالأم أو الزوجة أو البنت أو الأخت وهن جميعاً داخلات تحت آية المعوقات.[26]

إن للمرأة دوراً مهماً وعظيما يجب عليها أن تنهضي وتؤدي دورها الواجب عليها في حرب الإسلام اليوم لمواجهة الحرب الصليبية الجديدة التي تشنها دول العالم أجمع على الإسلام والمسلمين و المرأة هي أحد العوائق الكبار أمام انتصار الإسلام وعزه، لأن المرأة هي أحد العوامل الرئيسة المؤثرة في انتصار الإسلام شريطة أن تؤدي دورها بكل شجاعة وفداء ولم ينتصر الإسلام في عصوره الزاهية على دول الكفر الأكثر منه عدة وعدداً ومالاً، إلا لما كانت المرأة على قدر المسؤولية، فهي التي تربي أولادها على الجهاد وهي التي تحفظ الرجل في عرضه وماله إذا خرج إلى الجهاد وهي التي تصبر وتصبّر أولادها وزوجها على مواصلة ذلك الطريق فكانت مقولة القائل "وراء كل رجل عظيم امرأة "

المبحث الرابع: مناقشة لأهم قضايا المرأة المعاصرة

المطلب الأول: حرية المر أة في الإسلام ومفهومها عند الغرب

حرية المرأة في الإسلام:

أما الحرية في الإسلام فهى تقوم على أساس المسؤولية و هى حق يقصد به تكريم الإنسان، الذي منحه الله الحق في هذا التكريم فالحرية متوازنة في الإسلام وإن من أعظم ما جاء به الإسلام للمرأة، أن صان كرامتها الإنسانية وأوضح لها شخصيتها المستقلة، وأعطاها حريتها السامية في العمل والتعلم والتملك وإبداء الرأي، فجعلها مسؤولة عن أعمالها كالرجل تماماً.فالإسلام رفع عن المرأة لعنة الخطيئة الأبدية ووصمة الجسم المرذول التي ألصقها بها رجال الدين السابقون، وجعل الإسلام المرأة كالرجل في الإنسانية والمسؤولية والواجبات الدينية.

يشمل مفهوم الحرية في الإسلام الحقوق والحريات التالية:

النوع الأول: الحرية الشخصية وتشمل: حق الأمن، وحرمة المسكن، وحرية التنقل، وسرية المراسلات، واحترام السلامة الذهنية للإنسان.

النوع الثاني: الحرية السياسية وتشمل: حرية الرأي والعقيدة، ومزاولة الشعائر الدينية، والاجتماع، وحرية المشاركة السياسية في ظل مبدأ الشورى.

النوع الثالث: الحقوق والحريات الاقتصادية والاجتماعية، فالأولى تشمل: حق الملكية. والثانية تتضمن: حق العمل، والرعاية الصحية، والتكافل الاجتماعي المتمثل في فريضة الزكاة وغيرها من الصدقات.[27]

حرية المر أة عند الغرب:

إن الحرية في الغرب هي مفهوم سياسي واقتصادي وفلسفي وأخلاقي عام ومجرد، ذو مدلولات متعددة ومتشعبة فهى مجرد شعارات فقط، ولم تكن حقيقة على أرض الواقع؛ وذلك لوجود الاستبداد السياسي من جهة، والتدخل من بعض الدول الكبرى في شؤون الدول الضعيفة من جهة أخرى، وكذلك وجود التمييز العنصري في الدول الكبرى.إن المفهوم الغربي لحرية المرأة إنها ليست دعوة إلى تحرير المرأة ولكنها دعوة قد أدى بها إلى أن تكون سلعة في سوق النخاسين وغانية في سوق الملذات والشهوات، يستعبدها الرجل الذي يزعم تحريرها ويستمتع بها لأنه لا يريد حريتها ولكنه يريد حرية الوصول إليها.[28]

المبحث الثاني :مساواة بين المرأة والرجل في الإسلام ومفهومها عند الغرب:

الإسلام يقرر وحدة الجنس البشري في أصل المنشأ والمصير، في المحيا والممات، في الحقوق والواجبات، أمام القانون وأمام الله، في الدنيا والآخرة، لا فضل إلا بالعمل الصالح ولا كرامة إلا للأتقى.فالإسلام يحترم الإنسان ويكرمه من حيث هو إنسان، دون اعتبار لجنسه، أو قبيلته، أو بلده، أو نسبه، أو لونه. فالإسلام يؤكد معنى المساواة المطلقة في كل ناحية من حياة الناس الوجدانية والاجتماعية، دون اعتبار لعنصر، أو القبيلة، أو البيت، أو المنصب.ولم يكن الحديث، عن المساواة في الإسلام، حديثاً نظرياً مجرداً، بل كان مطبقاً تطبيقاً عملياً.[29]

مفهوم المساواة عند الغرب:

لقد نصت مواثيق وإعلانات ومؤتمرات الأمم المتحدة على قضية مساواة المرأة بالرجل دون أي تمييز، بل عقدت اتفاقيات موضوعها الرئيس والوحيد مساواة المرأة بالرجل، مثل: اتفاقية بشأن الحقوق السياسية للمرأة عام (1371هـ)، وإعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام (1387هـ)، واتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة عام (1399هـ)[30].

المطلب الثالث : مجالات عمل المرأة في الوقت الحاضر:

إن البيت هو مملكة المرأة، ومقر عملها أصلاً، وموافق لفطرتها وطبيعتها وجبلتها وهذا العمل له اعتبار عظيم في الإسلام، فدعامة الأسرة هي المرأة، وهذه الدعامة تتمثل في وظيفة المرأة الأساسية، ألا وهي العناية بالأسرة، وتربية الأبناء وتنشئتهم التنشئة الصالحة. فقد اثبتت الدراسات والتجارب التي قامت بها المعاهد المعنية : أن عمل المرأة في البيت يعتبر ضمن الأعمال الشاقة التي تتطلب مجهود كبير علاوة علي ساعات العمل الطويلة التي تتراوح بين 10 – 12 ساعة يوميا.هناك مجالات العمل كثيرة المسموح بها للمرأة المسلمة فمثلا في مجال الدعوة إلى الله تعالى وفى مجال الشؤون البيتية و مجال العلم و التعليم العام و في التطبيب ، لمعالجة و تطبيب النساء من الأمراض ، و الحمل والولادة و غيرها .

فالشريعة الإسلامية لا تمنع المرأة من العمل ولكنها تضع الحدود والضوابط التى تلائم وتفيد المجتمع وأفراده.فالضوابط الشرعية هى

1- ألا يكون لعمل المرأة تأثيرا سلبيا على حياتها العائلية.

2- ألا تعمل عملاً فيه محذور شرعي كالاختلاط و الخلوة.

3- ألا يؤثر عملها على عمل الرجال كأن تكون سببا في قطع رزقه.

4- أن يتوافق عملها و طبيعتها الأنثوية.

التوصيات:

لاشك أن الإسلام قدم مشروعا حضاريا متكاملا يهدف كغاية نهائية إلى عبادة الخالق تبارك وتعالى عبادة بالمعني الواسع، والذي يشمل عملية إعمار الأرض أو التنمية الاقتصادية تنمية جادة وشاملة ومستمرة، ويقوم هذا المشروع بواسطة الإنسان، جعل الله سبحانه وتعالى الإنسان خليفته في الأرض رجلا كان أم امرأة وهذه الخلافة تتطلب أن يعمل كل منهما لعمارة هذه الأرض، ويشارك في تنمية مجتمعه ووطنه ومن أجل تحقيق حياة طيبة كريمة للإنسان.

إن دور المرأة في هذا المشروع الحضاري يعد أكثر من أساس، ومن هنا كان تكريم الإسلام للمرأة تكريما حقيقيا لا يمكن أن يتوافر في أي مشروع حضاري آخر، فالمرأة بالقطع وفقا لهذا المشروع ليست نصف المجتمع، وإنما هي أصل، بل كل المجتمع فعليها تقع تبعة أساسية في قيام المجتمع الإسلامي واستمراره في الوجود، وهي تبعة تربية وتنشئة الأجيال، فهي التي تخرج بفكرها ويديها أفرادا هم أهم عنصر من عناصر الإنتاج، وهو عنصر الأيدي العاملة.

إن قضية المرأة من أهم القضايا الخلاف الحضارى بين الاسلام و الحضارات الأخرى. والنساء شقائق الرجال و للمرأة دورها العظيم في صلاح المجتمع و إصلاحه. فهي المعلمة الأولى في مدرسة الأجيال و هي الدعامة الأساسية في بناء المجتمعات. ولقد أدرك ذلك الأهمية أعداء الاسلام فسعوا إلى استقطاب المرأة و تغريبها بكل الوسائل والأساليب وبكل ما لديهم من طاقات و امكانيات.ويمكن للمرأة أن تؤدي دورها الكبير من داخل البيت و خارجها. وأن تخرج للعمل شريطة ألا يتعارض مع وظيفتها الأساسية

وهي إعداد النشء، وتربية الأجيال، وفي أنشطة إنتاجية تتفق وطبيعتها ولاشك أن في هذا الجانب إسهاما إيجابيا في عملية التنمية الاقتصادية.

الهوامش:

[1]. إبراهيم النجار ،1415 هـ حقوق المرأة في الشريعة الإسلامية ، مصر، دار الثقافة ص:2، سعد صادق محمد ،1408هـ،المرأة بين الجاهلية والإسلام،مكة،دعوة الحق ص:7.

[2]. مصطفى السباعى ،1414 هـ المرأة بين الفقه والقانون،بيروت،المكتب التعاونى ص:7

[3]. بهى الخولى،1414هـ، الإسلام وقضايا المرأة ، القاهرة، دار القلم هـ ص: 11

[4]. محمد بن عبد الكريم الشهرستانى ،1413هـ الملل والنحل،بيروت،دارالكتب العلمية، ص: 86/ 2

[5]. سامية منيسي ، 1416هـ، المرأة في الإسلام،نصر،دارالفكر ص22.

[6]. عبدالمتعال الجبرى، 1408هـ، المرأة في التصور الإسلامى،القاهرة،دارالعروبة، ص:15

[7]. لول ديورانت،ترجمة محمد بدران، قصة الحضارة،القاهرة، ص:272/4

[8]. نفس المصدر ص:275/4

[9]. الكتاب المقدس،(العهد القديم) سفر التكوين ،الأصحاح 3 (الآية 1-24)

[10]. سفر الخروج ،الأصحاح 21 (الآية7 -12)

[11]. سفر التكوين ،الأصحاح 18 (الآية12)

[12]. سفر الجامعة ،الأصحاح 7 (الآية 26 -29) سفر اللاويين ،الأصحاح 15 (الآية19-24)

[13]. سفر اللاويين الأصحاح 11 (الآية3) الأصحاح 5 (الآية 22 ،23)

[14]. شكرى الآلوسى،1414هـ بلوغ الأرب القاهرة،دارالبيان، ص43/3

[15]. سورة النحل:58

[16]. محمد بن صالح العثيمين،1414هـ،دور المرأة في اصلاح المجتمع،سلطانه،مكتب الدعوة والإرشاد،ص:32

[17]. دكتورة فاطمة نصيف،حقوق المرأة وواجباتها،1417هـ،جدة،مكتبة دار جدة ص:89

[18]. نفس المصدر

[19]. عبدالحميد الشورابى،1414هـ،الحقوق السياسية للمرأة في الإسلام،الإسكندرية،منشأ المعارف ص:55

[20]. نفس المصدر ص:87

[21]. محمد رشيد رضا،1405هـ،حقوق النساء في الإسلام،القاهرة،دار التراث.

[22]. احمد حصين،1407هـ،المرأة المسلمة أمام التحديات، القصيم،دار البخارى ص:87

[23]. عمرو بن بحر الجاحظ ،1408هـ البيان والتبيين، مصر ،دار النشر ص:89/2

[24]. عبد الله علوان،1401هـ، تربية الأولاد فى الإسلام،بيروت،دارالسلام ص:65

[25]. نفس المصدر ص: 79

[26]. هو قوله تعالى{قل إن كان آباؤكم وأبناؤكم وإخوانكم وأزواجكم وعشيرتكم وأموال اقترفتموها وتجارة تخشون كسادها ومساكن ترضونها أحب إليكم من الله ورسوله وجهاد في سبيله فتربصوا حتى يأتي الله بأمره والله لا يهدي القوم الفاسقين}سورة التوبة:24.

[27]. فؤاد عبد الكريم، قضايا المرأة فى المؤتمرات الدولية دراسة نقدية فى ضوء الإسلام، رسالة دكتورة من كلية الشريعة،الرياض، جامعة الإمام ص:489

[28]. محمد البهي الخولي ،1404، الإسلام والمرأة المعاصرة،القاهرة، دار القلم ص :12.

[29]. احمد حصين،1407هـ،المرأة المسلمة أمام التحديات، القصيم،دار البخارى ص:87

[30]. فؤاد عبد الكريم، قضايا المرأة فى المؤتمرات الدولية دراسة نقدية فى ضوء الإسلام، رسالة دكتورة من كلية الشريعة، الرياض،جامعة الإمام ص:489، محمد بن احمد النجدى، 2000، مجالات عمل المرأة المسلمة المعاصرة، الكويت، جمعية إحياء الإسلامى ص:123